



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
المديرية العامة للجوازات
إدارة جوازات

صورة المستفيد
مقاس ٤ X ٦ ملونة خلفيتها
بيضاء غير فوروية أو مسحوبة

استمارة إصدار أو تجديد جواز السفر

رقم الجواز السابق	<input type="checkbox"/> إصدار جواز سفر لأول مرة	<input type="checkbox"/> خمس سنوات	<input type="checkbox"/> عشر سنوات
	<input type="checkbox"/> إعادة إصدار: السبب	<input type="checkbox"/> تجديد	<input type="checkbox"/> مفقود
	<input type="checkbox"/> مسروق	<input type="checkbox"/> تالف	<input type="checkbox"/> امتلاء الصفحات
	<input type="checkbox"/> غيره.....		

الاسم باللغة العربية		الاسم باللغة الإنجليزية	
رقم الهوية الوطنية	مكان الميلاد	تاريخ الميلاد	هـ / /
الحالة الاجتماعية	المهنة		

رقم المبنى	الشارع	الحي	المدينة / المحافظة
المنطقة	الرمز البريدي	الرقم الاضافي	البريد الالكتروني
رقم الجوال	رقم الهاتف الثابت		
أسم شخص بديل وعنوانه	رقم الجوال	رقم الهاتف الثابت	
الحي	المدينة / المحافظة	المنطقة	

١- أقر بأن جميع المعلومات المدونة في هذا الطلب والوثائق المرفقة صحيحة والصورة الشخصية للمستفيد وفي حالة عدم صحة ذلك أتحمّل الغرامات المالية والعقوبات النظامية المترتبة على ذلك.	
٢- أقر بالاطلاع على التعليمات خلف هذه الاستمارة والتقيّد بها.	
اسم مقدم الطلب	التوقيع
رقم هوية مقدم الطلب	التاريخ

اسم المفوض	رقم الهوية
الرقم المرجعي للتفويض	التوقيع

<input type="checkbox"/> تم تدقيق الجواز السابق واتضح وجود الملاحظات التالية:	
<input type="checkbox"/> تم تدقيق الجواز السابق و لا يوجد عليه ملاحظة.	
رقم جواز السفر الجديد	مدير إدارة سفر السعوديين
اسم ورتبة مدخل البيانات	الاسم:
اسم ورتبة موظف الطباعة	الرتبة:
	التوقيع:

(تعليمات هامة)

- ١) جواز السفر وثيقة رسمية لمن صدر باسمه ويجب المحافظة عليه وهو مسنول عنه نظاماً.
- ٢) يعاقب كل شخص يرتكب إحدى المخالفات التالية بعقوبة مالية لا تتجاوز خمسة آلاف ريال أو بالمنع من السفر مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات أو بهما معاً:
 - أ- الإضافة أو الحذف أو التغيير في المعلومات الواردة في جواز السفر.
 - ب- الإتلاف المتعمد أو التحريف أو التغيير في جواز السفر.
 - ج- الإهمال المؤدي إلى فقدان جواز السفر.
 - د- تمكين الغير من استعمال جواز سفره أو بيعه أو رهنه.
 - هـ - السفر الى دولة ممنوع السفر اليها.
- ٣) يجب على كل مواطن عند سفره إلى الخارج مراجعة ممثلية المملكة وتسجيل جواز سفره لديها إذا كان مدة سفره أكثر من خمسة عشر يوماً.
- ٤) يجب على كل من يفقد أو يسرق جواز سفره خارج المملكة مراجعة الشرطة بتلك الدولة لإثبات ذلك ومن ثم مراجعة أقرب ممثلية للمملكة للحصول على ما يمكنه من العودة للمملكة.
- ٥) يجب على كل مواطن يفقد أو يتلف جواز سفره داخل المملكة الإبلاغ عن ذلك فوراً عبر القنوات الرسمية، ومراجعة أقرب مركز شرطة في حال سرقة جواز سفره لإثبات ذلك.
- ٦) لا يجوز لأي مواطن الاحتفاظ بأكثر من جواز سفر صالح للاستعمال ما عدى جواز السفر الدبلوماسي أو الخاص وفقاً للنظام الخاص بذلك.
- ٧) يجب الالتزام بأنظمة وقوانين الدول عند السفر لها.
- ٨) التأكد قبل السفر إلى أي دولة أنها ليست من الدول الممنوع السفر لها أو تتطلب الحصول على تأشيرة دخول أو مرور مسبقة.
- ٩) التأكد من صلاحية جواز السفر قبل مغادرة المملكة بحيث تكون مدة صلاحية جواز السفر لا تقل عن ثلاثة أشهر للسفر للدول العربية وستة أشهر فأكثر للدول الأخرى من تاريخ المغادرة، باستثناء الدول التي بينها وبين المملكة اتفاقيات خاصة في هذا المجال.
- ١٠) متابعة مايصدر من تعليمات منظمة للجواز السعودي والسفر خارج المملكة عبر المواقع الرسمية.